

قرار رقم (4) لسنة 2006م بتقنين امتيازات المتقاعدين العسكريين

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا مايلي:

مادة (1)

سحب جميع الامتيازات الممنوحة للمتقاعدين العسكريين خلافاً لأحكام القانون، ولا يبقى لدى العسكريين المتقاعدين من المرافقين والسيارات الحكومية والأسلحة وأجهزة الاتصال اللاسلكية والنثرية التي استفادوا منها بحكم وظائفهم إلا ما استثنى منها بقرار من القائد الأعلى للقوات المسلحة.

مادة (2)

على الجهات المختصة كافة - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2006/1/19 ميلادية. الموافق: 19/ ذي الحجة/ 1426 هجرية.

محمود عباس
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية